

## وزارة التعليم العالي

### قرار وزاري

رقم ٢٠١٧/٧٨

### بإنشاء الكلية الوطنية لتقنية السيارات

استنادا إلى المرسوم السلطاني رقم ٩٩/٤٢ في شأن إنشاء الكليات والمعاهد العليا الخاصة ،  
وإلى المرسوم السلطاني رقم ٢٠٠٢/٦ بتحديد اختصاصات وزارة التعليم العالي واعتماد  
هيكلها التنظيمي ،

وإلى اللائحة التنظيمية للكليات والمعاهد العليا الخاصة الصادرة بالقرار الوزاري  
رقم ٢٠٠٠/٣٤ ،

وإلى موافقة مجلس التعليم الصادرة في الاجتماع رقم ٢٠١٧/١/٦ بتاريخ ٢٠١٧/٢/٢٧ م ،  
وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة ،

### تقرر

#### المادة الأولى

تنشأ كلية خاصة تسمى (الكلية الوطنية لتقنية السيارات) ويكون لها شخصية اعتبارية  
مستقلة ، ويكون مقرها الرئيسي محافظة مسقط .

#### المادة الثانية

تخضع الكلية للقوانين واللوائح والقرارات المنظمة للكليات والمعاهد الخاصة المعمول بها ،  
ويمثلها رئيسها أمام الغير .

#### المادة الثالثة

يمنح المؤسسون مدة (٦) ستة أشهر اعتبارا من تاريخ العمل بهذا القرار ، لاستكمال  
متطلبات الدراسة ، وإنهاء الإجراءات اللازمة لممارسة الكلية أعمالها .

### المادة الرابعة

يصدر قرار بدء الدراسة بالكلية من وزير التعليم العالي ، بعد استكمال الكلية كافة المتطلبات الأكاديمية والمقومات المادية والبشرية وغيرها من متطلبات تنفيذ البرامج الدراسية المرخص بها للكلية ، طبقا للشروط والضوابط المقررة في هذا الشأن .

### المادة الخامسة

تقبل الكلية الطلاب العمانيين والأجانب الحاصلين على شهادة دبلوم التعليم العام أو ما يعادلها ، وفقا للشروط التي تحددها الكلية ، طبقا للقوانين واللوائح والقرارات التي تنظم ذلك .

### المادة السادسة

تمنح الكلية - بعد موافقة الوزارة - المؤهلات العلمية المناسبة وفقا للإطار الوطني للمؤهلات العلمية .

### المادة السابعة

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .

صدر في : ١٦ من ذي الحجة ١٤٣٨ هـ

الموافق : ٧ من سبتمبر ٢٠١٧ م

د. راوية بنت سعود البوسعيدية

وزيرة التعليم العالي